



محضر لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية
جلسة عدد 35

- تاريخ الاجتماع : الاربعاء 04 جويلية 2019.
- جدول الأعمال :
- مواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 25 / 2018 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.
- الحضور :
- ❖ الحاضرون : 07
- ❖ المتغيبون : 07
- ❖ المعتذرون : 05
- افتتاح الجلسة : 11 صباحا
- رفع الجلسة : 12س و 25 دق

* * * * *

عقدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية يوم الخميس 27 جوان 2018 جلسة
واصلت خلالها النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 25/2018 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية
حيث استأنف أعضاء اللجنة الحاضرون مناقشة النقطة 9 من الفصل الرابع.

وفي نقاشهم، تعرّض أحد الأعضاء إلى وضعية الشركات الأجنبية الموجودة في تونس، وإدراج
الشركات Offshore لعدم ترك أي فراغ ضمن هذه النقطة، في حين عقب أحد الأعضاء أنه تم الحسم
في هذه النقطة خلال الجلسة السابقة

انتقل الأعضاء إلى مناقشة النقطة 10، وتعرّض البعض إلى ضرورة تعريف المسؤول عن
المعالجة والغير. واعتمد الأعضاء النقطة كما وردت في صيغتها الأصلية بإجماع الأعضاء الحاضرين
عند مناقشة النقطة 11، اقترح عدد من الأعضاء تغيير الترتيب لتصبح هذه النقطة هي
النقطة 10. وصوّت الأعضاء بإجماع الحاضرين على النقطة 11 في صيغتها الأصلية مع قبول مقترح
تغيير الترتيب.

من ثمّة مرّ الأعضاء إلى مناقشة النقطة 12 أشار رأي أول باللجنة إلى شركات "Serveurs"
باعتبارها شركات أجنبية معنية بإيواء المعطيات، وأشار أن إنه تركّزت هذه الشركات في تونس فهذا
سيطرح إشكال سيادة وإن تركّزت هذه الشركات بالخارج فسيتعلّق الأمر بإخراج معطيات. وهو ما
يطرح اشكالا فعليا يجب التحري.

وفي نفس السياق رأى بقية الأعضاء أن النقطة يشوبها غموض، وقرّرت اللجنة بالتالي ارجاء
النظر فيها.

بالنسبة للنقطة 13 تطرّق بعض الأعضاء إلى ضرورة تدقيق المقصود من الهيكل العمومي
والسلطة العمومية، معتبرين التعريف كما ورد بالمطة المذكورة هزيل. وقرّرت اللجنة إرجاء النظر فيها.

مرّ الأعضاء إلى مناقشة النقطة 14 واقترح البعض التنصيص على أن المكلف بحماية المعطيات الشخصية يقصد به شخص طبيعي. في حين اقترح البعض الآخر اعتماد مقترح الهيئة بإضافة " تمكين الأشخاص من ممارسة حقوقهم" باعتبار الصيغة تشمل كل الحقوق: النفاذ والاعتراض والتحيين والتصحيح والفسخ.

واعتمدت اللجنة الصيغة معدّلة بإجماع الأعضاء الحاضرين.

في ما يتعلّق بالنقطة 15 اقترح بعض الأعضاء إضافة "مركزية" للإدارة. واعتمدت اللجنة الصيغة معدّلة بعد الإضافة بإجماع الأعضاء الحاضرين.

حول النقطة 16: اقترح بعض الأعضاء تغيير الصياغة كالتالي: " كل إرادة حرة وصريحة التي يعبرّ من خلالها الشخص المعني بالمعالجة عن موافقته على معالجة معطياته الشخصية وذلك بكل وسيلة تترك أثرا كتابيا أو الكترونيا." واعتمدت اللجنة الصيغة المعدّلة بإجماع الأعضاء الحاضرين.

النقطة 17: اتفق الأعضاء على اضافة مصطلح " نسخة كتابية أو الكترونية" بإجماع الأعضاء

الحاضرين

النقطة 18: تم التصويت على النقطة بالإجماع

النقطة 19: تم التصويت على النقطة مع إضافة "طلب نقل" بإجماع الأعضاء الحاضرين

النقطة 20: اعتمدت اللجنة النقطة بإجماع الأعضاء الحاضرين مع تعويض مصطلح

"النسيان" بـ "الحجب"

النقطة 21: اعتمد الأعضاء النقطة كما وردت بإجماع الأعضاء الحاضرين

النقطة 22: اعتمد الأعضاء النقطة بإجماع الحاضرين مع تعديل الصياغة

النقطة 23: اعتمد الأعضاء النقطة بإجماع الحاضرين مع تعديل الصياغة

النقطة 24: اعتمد الأعضاء النقطة بإجماع الحاضرين مع تعديل الصياغة

النقطة 25: اعتمد الأعضاء النقطة كما وردت بإجماع الحاضرين.

مقرّر اللجنة

عماد الدايمي

رئيسة اللجنة

لطيفة الحباشي